

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٦

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ;
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ;
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية للأدوية
والمستلزمات الطبية وملحقاته :

وبناءً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية لشئون الصيدلية :

قرر :

**مادّة ١ - يُرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية المسجلة
بوزارة الصحة تحت اسم مكتب علمي : (فارما ميكس) .**

ومقره : ٩٨ ش التحرير - عماره البرج الإداري - الدور الثاني - شقة (٢٠٧) .

**مادّة ٢ - يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره .**

تحريراً في ٢٠١٦/١٠/١٥

وزير الصحة والسكان

أ.د/ أحمد عماد